

ثم هذا اللفظ فان كان ثابتا باعتبار هذا الاسناد لكن وجدنا لاش في متابعتك المشاهير
عبد الله بن محمد بن يعقوب بن يعقوب القصبتي بفتح القاف وكونه مهمل وفتح نون
كذلك اي شذوذ اللفظ الذي رواه الشافعي عن مالك اخبره البخاري اي اسناده بلفظ
الحديث المشافعي عن مالك بن عبد الله الذي رواه الاثر السندي قال الشيخ زكريا فاذة على ان مالك
رواه عن عبد الله بن دينار بالفظين فهذه في نسخة وهذه اي المتابعة المتقدمة متبعة
تامة ووجدنا لاش في متابعتك ايضا هو موهم ان يكون غيره ايضا حكاه ان يذكر ايضا قبل
قوله لو وجد قوله متبعة فاصرة في صحيح ابن خزيمة بضم الخاء وفتح الزاء متعلق بوجدنا قوله
من رواية عام بن محمد عن ابيه محمد بن زيد عن جده عن عبد الله بن عمر بلفظ فكلوا ثلثين وفي
صحيح مسلم من رواية عبيد بن عمر عن نافع بن ابن عمر بلفظ فاقدوا ثلثين والاشي والاشي واولى فقد
توقع عبد الله بن دينار وجهين عن ابن عمر لا استشعر لاصنف من ائمة وكون المتابعين
الذين يتبعون متبعة بناء على تفاوت الالفاظ حيث وقع في اولها فكلوا بفتح فاء فكلوا بالفتح فاء فكلوا بالفتح
ثلثين وفي الثانية منها فاقدوا ثلثين بدله دفعها بقوله ولا اقتصار في هذه المتابعة الاولى
حذف هذه لعموم قوله سلكنا اي المتابعة تامة ام قاصرة عن اللفظ متعلق بلوا اقتصار
بلوجاء اي المتابعة مطلقا بالمعنى لكن اي المتابعة مطلقا مختصة بكونها من رواية
ذلك الصحابي وان وجد بين اي الفرض النسبي كما سبق وهو ويرى من حديث صحابي اخر
يشبهه اي ان الحديث ذلك الفرض النسبي ولو جعل المتن والشرع كشي واحد لا خلت بين
المتن واللفظ او المعنى او جميعا وفي المعنى فقط لا يقال لم يتبع المتابعة في اللفظ فقط
مع انه قد يصور بان يكون جميع الالفاظ كحديث شريكه اريد بها في احدهما معا وفي الثاني معا
وفي الاخر محال لان شذوذ اللفظ لا يسمى بشاهدا لان العبرة بالمعنى لا سيما وان نادرا وغير موجود
فهو اي فالشاهد لذلك المتن هو لك الشاهد والمصطلح المسئلة وهم قد رواه اتفاقا ثم بعد

فقد

فقد المتابع على الوجه المشهور اذ اوجدت اخرى في الباعن صحابي اخر يشبهه فهو شاهد فلوقال
ثم ان وجد كما توضحنا ولو قال فان وجد كان تلويحا للكلام القوم وتخليصا من القوم
مثلا في الشاهد بسميه فلحديث الذي تقدمناه اي عن الشافعي وغيره عن ابو عمر رواه
النسائي من رواية محمد بن حسين بنهم كما الجملة وفتح يكون عن ابن عباس عن النبي عم فذكر في النسائي
او محمد بن حسين وهو اقرب بالعام وان شئت حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر بلفظ نفع اليين وهو
منصوب على الحقيقة مستويين فانه مصدر في الاصل بمعنى التواء اريد به معنى التواء فاذ الشاهد
او هذا الذي كررنا من الشهادة باللفظ ويلزم منه المعنى ولما ايدوا ما الشاهد بالمعنى فقط
فهو رواه البخاري من رواية محمد بن زياد بكسر الزاء بعد تحتية عن ابيه فانه في حديثه في نسخة
عني بتشديد اليين وكما اصله وهو بمعنى الاول في الابدانية غلينا اللفظ او غلينا حاله من رويته
عنه ونحوه فكلوا عن شعبة ثلثين اي بوزن وخص قوم المتابعة بما حصلها للفظ سواء كان من رواية
ذلك الصحابي ام لا والشاهد بالنسب عطف على المتابعة اي وخص قوم او ذلك القوم الشاهد
بالمعنى كذلك قال النووي سواء كان من رواية ذلك الصحابي ام لا قال في الحديث وهو ظاهر انتهى وهذا
الاصطلاح المذكور في الخلاصة ويناسب عبارة المتن وقد يطلق المتابعة فيه مسامحة والمتابع
ليلايم المقابلة باطلاقه على الشاهد والعكس اي وقد يطلق الشاهد على التابع فلو قربت بينهما الا
بغلية استعمال الشاهد في احد عنيه عند قوم وكثرة استعمال التابع عند اخرين فلذلك في الغنى
لا حقيق والامرية اي في مثله سهل اذ المقصود الذي هو التقوية طال بكل منهما سواء سمي متابعا
او شاهدا والبخاري ثلثي متابعه صحابي وغيره في الفرض المطلق على ما هو كلامه في صحيحه قال
العراقي الاعتبار ان في الحديث بعض الرواة فقصره بوليان غيره من الرواة بسببه طرق الحديث
لتعرفه شاركه في ذلك الحديث وغيره فراه عن بخارم لا فان يكن شاركه احد من يعتبر بحديثه

بمتابعين